اربع نفسانية يخالف الشرع مع الاحاج على شيء بعينه كالطفل والشيطان
يخالفه ايضا لكن لا يلزم شيأ انما هو مطلق اعوا وملكي يوافق الشرع
بلا الزام في معين بحيث اذا اريد الالتفات لتنظيم طاوع لان
هناك ملايكة وظيفتهم سياسة الخير قيل وهو اختصام الملاء الاعلى
والرابع رحماني كاراد لكونه ولا ينتقل سلطنته عن ذلك الخ المخصوص
ويتفرع منها فروع لا تحصى يميزها العارفون غالبا ومن غير
الغالب قد يستعمل في الخف كقول السيدة عايشة رضي الله تعالى عنها
لا اري ربك الا يسارع في هواك تخاطبه صلى الله عليه وسلم لما
نزل قوله تعالى ترجي من تشا الاية الحالة الاصلية عبر عنها
بالاخلاص وهذا على ان اصل الانسان الكمال وقيل النقصان بدليل
اية العصر والظاهر انها اصلان اشير لهما في صور النيين فتدبر
علم لا يناسب هذا سياق الدعا الستة فاله ولي هذا مطلقين لانه ليس
القصد الاخبار بما سيف فتامل متجددا اخذه من المضارع
عند السوال الم يعض العارفين من لطف منح الحجة عند السوال قوله
تعالى ما غرك بربك الكريم اي كرمه اطمعني ليكون وسيلة ينبغي
ان يجعل هذا عرضا ثانويا والغرض الاولي المحبة والشرف بخدمته
صلى الله عليه وسلم وقد سبقت مباحث الصلاة وما يتعلق بها
اول الكتاب لانها عرضيات الحوفية انه ليس المراد اللفظ بل رحمة
الله وتحيته الرحم والرحمة تشترك في التعبير زمن البيضة ظرف
لما هو جزء ذلك المحاية الى التاليف اذ ذاك ثم هذا لا يناسب في حل
المتن وانما هو توجيه لتخصيص الرحمة بالارسال في الاية مع ان
جميع احواله رحمة فتامل لبيان الواقع وفا بقوله
التفهيم ودفع توهم ارادة خصوص بدته التخصيص في
الدار صحبه الذي
نجاحية الانسان

تمت هذه الحاشية بحمد الله
وعونه
وحسن
توفيقه

بلغت مقابلة على نسخة صحيحة بحسب الامكان
وذلك عام فراغ المتن بحسب ما شوهد
العلامة ابو اسحاق الساجوري بكتاب
اشياخه وتسعون من محفوظ سيد الله وكفى والله خير
صلى الله على وعلى اله واصحابه كلما ذكره
الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون
كتبه العبد الفقير ابراهيم بن عثمان بن محمد بن داود
ابي احمد الساجوري الحنفي المنصوري ان وفق
الله محمدي الماتريدي الاشعري عفي عنه
ولوالديه
امين

Copyright © King Saud University